**A**



**A/61/9**

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 24 سبتمبر 2020**

# جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الحادية والستون

**جنيف، من 21 إلى 25 سبتمبر 2020**

التقرير الموجز

*من إعداد الأمانة*

## مقدمة

1. يسجل هذا التقرير الموجز القرارات الصادرة عن الجمعيات وسائر الهيئات الثانية والعشرين التالية للدول الأعضاء في الويبو ("الجمعيات"):

(1) الجمعية العامة للويبو، الدورة الثالثة والخمسون (الدورة الاستثنائية التاسعة والعشرون)

(2) ومؤتمر الويبو، الدورة الحادية والأربعون (الدورة الاستثنائية السابعة عشرة)

(3) ولجنة الويبو للتنسيق، الدورة الثامنة والسبعون (الدورة العادية الحادية والخمسون)

(4) وجمعية اتحاد باريس، الدورة السادسة والخمسون (الدورة الاستثنائية الثانية والثلاثون)

(5) واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس، الدورة الستون (الدورة العادية السادسة والخمسون)

(6) وجمعية اتحاد برن، الدورة الخمسون (الدورة الاستثنائية السادسة والعشرون)

(7) واللجنة التنفيذية لاتحاد برن، الدورة السادسة والستون (الدورة العادية الحادية والخمسون)

(8) وجمعية اتحاد مدريد، الدورة الرابعة والخمسون (الدورة الاستثنائية الحادية والثلاثون)

(9) وجمعية اتحاد لاهاي، الدورة الأربعون (الدورة الاستثنائية الثامنة عشرة)

(10) وجمعية اتحاد نيس، الدورة الأربعون (الدورة الاستثنائية السادسة عشرة)

(11) وجمعية اتحاد لشبونة، الدورة السابعة والثلاثون (الدورة الاستثنائية الرابعة عشرة)

(12) وجمعية اتحاد لوكارنو، الدورة الأربعون (الدورة الاستثنائية السابعة عشرة)

(13) وجمعية اتحاد التصنيف الدولي للبراءات، الدورة الحادية والأربعون (الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة)

(14) وجمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات، الدورة الثانية والخمسون (الدورة الاستثنائية الثلاثون)

(15) وجمعية اتحاد بودابست، الدورة السابعة والثلاثون (الدورة الاستثنائية السابعة عشرة)

(16) وجمعية اتحاد فيينا، الدورة الثالثة والثلاثون (الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة)

(17) وجمعية معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، الدورة العشرون (الدورة الاستثنائية الحادية عشرة)

(18) وجمعية معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي، الدورة العشرون (الدورة الاستثنائية الحادية عشرة)

(19) وجمعية معاهدة قانون البراءات، الدورة التاسعة عشرة (الدورة الاستثنائية الحادية عشرة)

(20) وجمعية معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات، الدورة الثالثة عشرة (الدورة الاستثنائية السابعة)

(21) وجمعية معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، الدورة الخامسة (الدورة العادية الخامسة).

(22) وجمعية معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري، الدورة الأولى (الدورة العادية الأولى)

1. وترد في الوثيقة A/61/INF/1 Rev. قائمة بالأعضاء في الجمعيات والمراقبين المقبولين في دوراتها اعتبارا من 21 سبتمبر 2020.
2. وترأس الأشخاص التالي ذكرهم الاجتماعات التي تناولت البنود التالية من جدول الأعمال (الوثيقة A/61/1):

|  |  |
| --- | --- |
| البنود 1 و2 و3 و4 و5 و6 و8 و10 و11 و12 و21 و22 | السفير عمر زنيبر (السيد) (المغرب) رئيس الجمعية العامة |
| البنود و7 و9 و18 و19 و20 | السفيرة سوزانا هورفاث (السيدة) (هنغاريا) رئيسة لجنة الويبو للتنسيق |
| البند 13 | فيليب كادر (السيد) (فرنسا) نائب رئيس جمعية اتحاد مدريد |
| البند 14 | يان والتر (السيد) (المملكة المتحدة) نائب رئيس جمعية اتحاد لاهاي |
| البند 15 | عبد العزيز بن محمد السويلم (السيد) (المملكة العربية السعودية)  رئيس جمعية اتحاد باريس |
| البند 16 | سانتياغو سيفالوس (السيد) (إكوادور) رئيس جمعية معاهدة مراكش |
| البند 17 | يان شياوهونغ (السيد) (الصين)  رئيس جمعية معاهدة بيجين |

### البند 1 من جدول الأعمال الموحّد

### افتتاح الدورات

1. عقد المدير العام للويبو، السيد فرانسس غري، سلسلة الاجتماعات الحادية والستين لجمعيات الويبو.
2. وافتتح الدورات في اجتماع مشترك لكل الجمعيات والهيئات المعنية الأخرى الثانية والعشرين السفير عمر زنيبر (المغرب)، رئيس الجمعية العامة للويبو.

### البند 2 من جدول الأعمال الموحّد

### اعتماد جدول الأعمال

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة A/61/1 Prov.2.
2. إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنيه، اعتمدت جدول الأعمال على النحو المقترح في الوثيقة A/61/1 Prov.2 (المشار إليه في هذه الوثيقة بعبارة "جدول الأعمال الموحّد").

### البند 3 من جدول الأعمال الموحّد

### انتخاب أعضاء المكاتب

1. انتُخب أعضاء المكتب التالية أسماؤهم في:

لجنة الويبو للتنسيق

الرئيسة: سوزانا هورفاث (السيدة) (هنغاريا)

نائب الرئيسة: ألفريدو سويسكوم (السيد) (بنما)

نائبة الرئيسة: مارسي كينوبويشو (السيدة) (أوغندا)

اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس

الرئيس: مارتين كوريا (السيد) (شيلي)

اللجنة التنفيذية لاتحاد برن

الرئيسة: أمينة سمايلا (السيدة ( (نيجيريا)

جمعية معاهدة بيجين  
الرئيس: يان شياوهونغ (السيد) (الصين)

نائبة الرئيس: ديانا هاسبن (السيدة) (السلفادور)

1. وترد قائمة جميع أعضاء مكاتب الجمعيات وسائر الهيئات في الوثيقة A/61/INF/2.

### البند 4 من جدول الأعمال الموحّد

### تقرير المدير العام إلى جمعيات الويبو

1. قدم المدير العام تقريره السنوي ([الخطاب](https://www.wipo.int/about-wipo/ar/dg_gurry/speeches/a_61_dg_speech.html) و[التقرير](https://www.wipo.int/publications/en/details.jsp?id=4517) متاحان على موقع الويبو الإلكتروني).

### البند 5 من جدول الأعمال الموحّد

### البيانات العامة

1. أدلى الوفود والممثلون عن الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ببيانات شفاهية أو مكتوبة في إطار هذا البند من جدول الأعمال:
2. وستُدرج [البيانات](https://www.wipo.int/meetings/ar/statements.jsp?meeting_id=56286) المتعلقة بهذا البند وببنود أخرى من جدول الأعمال في تقارير شاملة للجمعيات ستُصدر كما تقرّر ضمن البند 21 من جدول الأعمال. وفي انتظار صدور تلك التقارير تُنشر، في موقع الويبو الإلكتروني، البيانات التي أرسلتها الوفود إلى الأمانة في شكل كتابي بشأن هذا البند وبنود أخرى، مع الإشارة التالية: "يُرجى التأكّد من البيان الشفوي". كما يُتاح [البث الشبكي](https://c.connectedviews.com/05/Search/wipo?search=A%2F61) لكل وقائع الاجتماعات على موقع الويبو الإلكتروني.

### البند 6 من جدول الأعمال الموحّد

### قبول المراقبين

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة A/61/3.
2. إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنيه، قرّرت أن تمنح صفة المراقب للهيئات التالية:

(أ) المنظمات الدولية غير الحكومية:

"1" المختبر الدولي الإيبيري لتكنولوجيا النانو (INL)؛

(ب) المنظمات الدولية غير الحكومية:

"1" رابطة مكتبات التسجيلات الصوتية (ARSC)؛

"2" ومجلس أصحاب العلامات التجارية (Gulf BPG)؛

"3" والاتحاد المستقل من أجل حقوق الفنانين (IAFAR)؛

"4" ومدرسة الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية (ELAPI)؛

"5" والتحالف عبر الوطني لمكافحة التجارة غير المشروعة (TRACIT)؛

"6" ومنظمة Women@theTable (نساء حول طاولات القرار).

(ج) المنظمات الوطنية غير الحكومية:

"1" الرابطة الفرنسية للمؤشرات الجغرافية الصناعية والحرفية (AFIGIA)؛

"2" وجمعية حق المؤلف للتصاميم والفنانين (DACS)؛

"3" والرابطة العمانية للملكية الفكرية (OAIP)؛

"4" ومركز أبحاث النظم الإيكولوجية الريادية المدعومة بالابتكار (RISE).

### البند 7 من جدول الأعمال الموحّد

### الموافقة على اتفاقات

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/CC/78/3.
2. إن لجنة الويبو للتنسيق وافقت على اتفاق التعاون بين الويبو وكاريكوم؛ واتفاق التعاون بين الويبو ومنظمة OECS، كما يردان في المرفقين الأول والثاني، على التوالي، من الوثيقة WO/CC/78/3.

### البند 8 من جدول الأعمال الموحّد

### عقد الدورات الاستثنائية لعام 2021

1. استندت المناقشات إلى الوثيقتين A/61/8 وA/61/8 Corr. .
2. إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنيه، طلبت من المدير العام للويبو عقد دورات استثنائية لجمعيات الويبو خلال النصف الأول من عام 2021، بناءً على جدول أعمال يتضمن البنود الواردة في مرفق الوثيقة A/61/8.

### البند 9 من جدول الأعمال الموحّد

### مشاريع جداول الأعمال للدورات العادية لعام 2021

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة A/61/4.
2. اعتمد لجنة الويبو للتنسيق المرفقين الأول والثاني؛ واعتمدت اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس المرفق الثالث؛ واعتمدت اللجنة التنفيذية لاتحاد برن المرفق الرابع.

### البند 10 من جدول الأعمال الموحّد

### تقارير عن التدقيق والرقابة

1. استندت المناقشات إلى الوثائق WO/GA/53/1 وA/61/5 وWO/GA/53/2 وA/61/6.

"1" تقرير لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة

1. أحاطت الجمعية العامة للويبو علما بمضمون "تقرير لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة" (الوثيقة WO/GA/53/1).

"2" تقرير مراجع الحسابات الخارجي

1. أحاطت الجمعية العامة للويبو وسائر جمعيات الدول الأعضاء في الويبو علما بمضمون "تقرير مراجع الحسابات الخارجي" (الوثيقة A/61/5).

"3" تقرير مدير شعبة الرقابة الداخلية

1. أحاطت الجمعية العامة للويبو علما بمضمون "التقرير السنوي لمدير شعبة الرقابة الداخلية" (الوثيقة WO/GA/53/2).

### البند 11 من جدول الأعمال الموحّد

### تقرير عن لجنة البرنامج والميزانية

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة A/61/6.
2. إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنيه:
   1. أحاطت علما بمضمون "قائمة القرارات التي اعتمدتها لجنة البرنامج والميزانية" (الوثيقة A/61/6)؛
   2. ووافقت على التوصيات الصادرة عن لجنة البرنامج والميزانية على النحو الوارد في الوثيقة ذاتها.

### البند 12 من جدول الأعمال الموحّد

### مركز الويبو للتحكيم والوساطة، بما في ذلك أسماء الحقول على الإنترنت

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/53/8.
2. أحاطت الجمعية العامة للويبو علما بالوثيقة المعنونة "مركز الويبو للتحكيم والوساطة، بما في ذلك أسماء الحقول على الإنترنت" (الوثيقة WO/GA/53/8)

### البند 13 من جدول الأعمال الموحّد

### نظام مدريد

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة MM/A/54/1.
2. اعتمدت جمعية اتحاد مدريد التعديلات المدخلة على القواعد 3 و9 و25 و36 من اللائحة التنفيذية لبروتوكول اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات، كما هي مبيّنة في مرفق الوثيقة MM/A/54/1.

### البند 14 من جدول الأعمال الموحّد

### نظام لاهاي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة H/A/40/1.
2. واعتمدت جمعية اتحاد لاهاي التعديلات على القواعد 3 و7 و21 من اللائحة التنفيذية المشتركة، على النحو الوارد في مرفق الوثيقة H/A/40/1، على أن يدخل حيز النفاذ في 1 فبراير 2021.

### البند 15 من جدول الأعمال الموحّد

### جمعية اتحاد باريس

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة P/A/56/1.
2. حثّت جمعية اتحاد باريس على تطبيق ما ورد في الفقرة 33 من الوثيقة P/A/56/1 من إرشادات بشأن تطبيق اتفاقية باريس فيما يتعلق بحق الأولوية في حالات الطوارئ، واعتمدت الإرشادات المذكورة.

### البند 16 من جدول الأعمال الموحّد

### معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة MVT/A/5/1. وأُشير إلى الوثيقة MVT/A/5/INF/1.
2. أحاطت جمعية معاهدة مراكش علما بمضمون "وضع معاهدة مراكش" (الوثيقة MVT/A/5/1)

### البند 17 من جدول الأعمال الموحّد

### معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري

1. استندت المناقشات إلى الوثيقتين BTAP/A/1/1 وBTAP/A/1/2.
2. إن جمعية معاهدة بيجين "1" نظرت واعتمدت، كنظامها الداخلي الخاص بها، النظام الداخلي العام للويبو مع المواد 7 و9 و25 المعدَّلة كما هي واردة في الفقرات 3 و11 و13 من الوثيقة BTAP/A/1/1، وكذلك مع المادتين الإضافتين من النظام الداخلي الخاص كما هي واردة في الفقرة 14 من الوثيقة ذاتها، "2" وأحاطت علما بوضع معاهدة بيجين (الوثيقة BTAP/A/1/2).

### البند 18 من جدول الأعمال الموحّد

### تقارير عن شؤون الموظفين

1. استندت المناقشات إلى الوثيقتين WO/CC/78/INF/1 وWO/CC/78/INF/2.

### البند 19 من جدول الأعمال الموحّد

### تعيين رئيس ونائب رئيس لمجلس الويبو للطعون

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/CC/78/2.
2. عينت لجنة الويبو للتنسيق، لمدة خمس سنوات، اعتباراً من 12 أكتوبر 2020:

"1" السيدة جوان باورز رئيسة لمجلس الويبو للطعون،

"2" والسيد بيير بانشو نائباً لرئيس مجلس الويبو للطعون.

### البند 20 من جدول الأعمال الموحّد

### تجديد تعيين نواب المدير العام ومساعدي المدير العام بشكل استثنائي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/CC/78/4.
2. وافقت لجنة الويبو للتنسيق على أن تجدّد، بشكل استثنائي، تعيين السيد ماريو ماتوس والسيد جون سانديج والسيدة وانغ بنيينغ والسيدة سيلفي فوربان في مناصب نواب المدير العام للمدة المشار إليها في الفقرة 10 من الوثيقة WO/CC/78/4.
3. وأسدت لجنة الويبو للتنسيق مشورتها بخصوص أن يُجدَّد، بشكل استثنائي، تعيين السيد مينيليك غيتاهون، والسيد يوشيوكي تاكاغي، والسيد ناريش براساد للمدة المشار إليها في الفقرة 10 من الوثيقة WO/CC/78/4.

### البند 21 من جدول الأعمال الموحّد

### اعتماد التقرير

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة A/61/9.
2. إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنيه،
   1. اعتمدت هذا التقرير الموجز (الوثيقة A/61/9)؛
   2. والتمست من الأمانة استكمال التقارير الشاملة ونشرها على موقع الويبو الإلكتروني وتبليغها للدول الأعضاء في موعد أقصاه 23 أكتوبر 2020. وينبغي تقديم التعليقات إلى الأمانة في موعد أقصاه 20 نوفمبر 2020، وبعد ذلك ستُعتبر التقارير النهائية مُعتمدة بحلول 11 ديسمبر 2020.

### البند 22 من جدول الأعمال الموحّد

### اختتام الدورات

1. اختتم رئيس الجمعية العامة للويبو سلسلة الاجتماعات الحادية والستين لجمعيات الويبو.

[نهاية الوثيقة]